



الإنتربول

قرار رقم 3

GA-2025-93-RES-03

الموضوع: دعم التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة السيبرانية وتنفيذها وتعزيز دور الإنتربول

إن الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، المجتمععة في دورتها الـ 93 في مراكش (المغرب) في الفترة من 24 إلى 27 تشرين الثاني/نوفمبر 2025،

في ضوء التطور السريع لتهديدات الجريمة السيبرية على الصعيد العالمي والعوامل المتعددة التي تدفع إلى ارتكابها، والوسائل الإلكترونية التي تيسر ارتكاب أشكال أخرى من الجرائم الخطيرة، بما في ذلك على سبيل الذكر لا الحصر الاحتيال عبر الإنترنت والاستغلال والاعتداء الجنسيان على الأطفال،

وإذ تأخذ في الاعتبار الأضرار المالية والعملياتية والاجتماعية المدمرة التي يلحقها الجناة السيبريون بالحكومات والشركات والسكان، لا سيما من خلال استخدام التكنولوجيا الناشئة،

وإذ تؤكد الحاجة إلى إطار قانوني دولي منسق لتعزيز التعاون عبر الحدود، وتسهيل مشاطرة الأدلة الإلكترونية، وسد الثغرات في القدرات التقنية والعملياتية، وتبادل المعلومات من أجل مكافحة الجريمة السيبرية بشكل أكثر فعالية،

وإذ ترحب بالإنجاز المهم الذي حققه المجتمع الدولي باعتماد الجمعية العامة للأمم المتحدة، في 24 كانون الأول/ديسمبر 2024، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة السيبرانية: تعزيز التعاون الدولي لمكافحة جرائم معينة مرتكبة بواسطة نظم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ولتبادل الأدلة في شكل إلكتروني على الجرائم الخطيرة،

وإذ تشدد على اعتراف الاتفاقية بأدوات وقنوات الإنتربول لإحالة طلبات تسليم المطلوبين والمساعدة القانونية المتبادلة (المادة 37 المتعلقة بتسليم المطلوبين والمادة 40 المتصلة بالمبادئ العامة وإجراءات المساعدة القانونية المتبادلة)، واستخدام قنوات الإنتربول القائمة لتبادل المعلومات بين السلطات المختصة (المادة 47 المتعلقة بالتعاون في مجال إنفاذ القانون)، والشبكة العاملة على مدار الساعة لجهات الاتصال المعنية (المادة 41 المتعلقة بالشبكات العاملة على مدار الساعة (7/24))،

وإذ تؤكد الدور الحاسم الذي يضطلع به الإنتربول في دعم البلدان الأعضاء في تنفيذ واجباتها بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة السيبرانية،

وإدراكا منها لأهمية المعاهدات الدولية التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة في بلورة الجهود الدولية من خلال فرض واجبات على الدول الأطراف تؤثر بشكل مباشر في قدرة أجهزة إنفاذ القانون على التعاون عبر الحدود ومكافحة الجريمة عبر الوطنية،

وإذ تذكّر بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 1/51 المؤرخ في 15 تشرين الأول/أكتوبر 1996، الذي دعت فيه الإنترنت رسميا إلى المشاركة في دوراتها وأعمالها بصفة مراقب، وكذلك إلى قراراتها 19/71 المؤرخ في 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2016، و 11/73 المؤرخ في 26 تشرين الثاني/نوفمبر 2018، و 10/75 المؤرخ في 23 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، و 20/77 المؤرخ في 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، و 136/79 المؤرخ في 6 كانون الأول/ديسمبر 2024 المتعلقة بالتعاون بين الأمم المتحدة والإنترنت والتي تطلب فيها الجمعية العامة تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والإنترنت،

وإذ تذكّر أيضا باتفاق التعاون المبرم في عام 1997 بين الأمم المتحدة والإنترنت الذي يقترح أن تضع أمانتنا المنظمين إجراءات للتمثيل المتبادل، ولاحقا فتح مكتب الممثل الخاص للإنترنت لدى الأمم المتحدة في نيويورك (الولايات المتحدة) في عام 2004 ثم مكتب فيينا (النمسا)، المكلفين بتعزيز التعاون مع الأمم المتحدة من خلال أنشطة رفيعة المستوى على صعيد التمثيل والمناصرة والتوعية،

وإذ تعترف مع الارتياح بدور الأمانة العامة في دعم البلدان الأعضاء في مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض إجرامية ولا سيما الجريمة السيبرية والاحتيال عبر الإنترنت والاستغلال والاعتداء الجنسيين على الأطفال،

وإذ تأخذ علما بالقرار GA-2008-RES-07 الذي يدعو جميع البلدان الأعضاء إلى توسيع نطاق الوصول إلى منظومة الاتصالات I-24/7 ليشمل وحداتها الوطنية المعنية بالجريمة السيبرية، والقرار GA-2012-81-RES-08 الذي يشجع إنشاء جهات اتصال تعمل على مدار الساعة طيلة أيام الأسبوع لدعم التعاون الدولي في التحقيقات المتعلقة بالجريمة السيبرية، والقرار GA-2021-89-RES-11 الذي يروج لاستخدام نظم الإنترنت العالمية للاتصال والتحليل في مواجهة تطور التهديدات السيبرية، والقرار GA-2022-90-RES-05 الذي يرمي إلى مساعدة البلدان الأعضاء في كشف حالات الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت والتحقيق فيها، والقرار GA 2022 90 RES-01 الذي يشجع على استخدام قدرات الإنترنت لمشاطرة المعلومات عن قضايا الجريمة المالية،

وإذ تذكّر أخيرا بإعلان فيينا الذي اعتمدته الجمعية العامة في دورتها الـ 91 (فيينا (النمسا)، 28 تشرين الثاني/نوفمبر — 1 كانون الأول/ديسمبر 2023) وبالقرار GA-2023-91-RES-12 اللذين يؤكدان أهمية مواءمة استراتيجيات الأمن العالمية وتعزيز التعاون بين أجهزة إنفاذ القانون الدولية من أجل التصدي للتهديدات الناشئة بفعالية،

تدعو جميع البلدان الأعضاء إلى:

1. الاعتراف بأهمية اعتماد نهج دولي متماسك وموحد لمكافحة الجريمة السيبرية، مع التأكيد على الضرورة الحاسمة لتعزيز التعاون وتبادل المعلومات بين الإنترنت وبلدانه الأعضاء وأجهزة إنفاذ القانون في العالم أجمع؛

2. تشجيع توقيع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة السيبرانية والتصديق عليها، وفقا للقوانين والإجراءات الوطنية السارية؛
3. مواصلة الترويج لنُظم الإنترنت العالمية للاتصالات الشرطية المأمونة، مثل نظام NEXUS، ونشرات الإنترنت وتعاميمه، وتحليل المعلومات الجنائية، وبرنامج مكافحة الجريمة السيبرية، ومبادرات بناء القدرات والمساعدة التقنية والعملياتية، وتحسين استخدام هذه الأدوات، بما في ذلك داخل الوحدات الوطنية المتخصصة المعنية التي تتصدى للاحتيال عبر الإنترنت، والاستغلال والاعتداء الجنسيين على الأطفال، وأشكال الجريمة الأخرى التي ترتكب بواسطة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛
4. إقامة تعاون وثيق بين المكاتب المركزية الوطنية وممثليات بلدانها الأعضاء لدى الأمم المتحدة للترويج لدور الإنترنت، وفي الاجتماعات الدورية لمؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية، وكذلك خلال المفاوضات المتعلقة بالبروتوكولات التكميلية؛
5. ضمان الاعتراف الكامل بقنوات الإنترنت وأدواته وبرامجه وإدماجها في منصات الأمم المتحدة والمنصات المتعددة الأطراف ذات الصلة، بشكل يدعم قدرات إنفاذ القانون على مواجهة التهديدات عبر الوطنية بفعالية.

اعتمد: المؤيدون: 134، المعارضون: 0، الممتنعون عن التصويت: 5